

11 October 2000
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد بعلي (الجزائر)
ثم: السيد باليوني أكوا (إيطاليا)
ثم: السيد منتي (جنوب أفريقيا)

المحتويات

انتخاب الرؤساء ونواب الرؤساء للجان الرئيسية، ولجنة الصياغة، ولجنة وثائق التفويض
انتخاب نواب رئيس المؤتمر
المناقشة العامة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر.
كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى
Chief, Official Records Editing
Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات محضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى في وثيقة تصويب واحدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

المناقشة العامة (تابع)

٦ - السيد سمحان (الإمارات العربية المتحدة): قال إن الأحداث السياسية العالمية قد أثبتت أنه لا يمكن تحقيق استقرار الدول وأمنها من خلال تكديس أسلحة الدمار الشامل، وخاصة الأسلحة النووية. ولا تشكل الأسلحة النووية تهديدا خطيرا للبشرية فحسب، بل لها تأثير سلبي خطير على التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى البيئة. ورغم المحاولات المحدودة التي قامت بها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية لتقليل مخزونها من الأسلحة النووية، ما زال المجتمع الدولي يعاني من سباق التسلح، خاصة في الأسلحة الخطورة، بما فيها الأسلحة النووية. وقد شجع هذا الوضع بعض البلدان في الأقاليم التي يسودها التوتر على إجراء تجارب نووية، وتكديس المواد الانشطارية والمواد النووية، والحصول على أسلحة غير تقليدية أخرى باعتبارها وسيلة للردع.

٧ - وقد حدث نتيجة لذلك تصعيد في التوتر والصراع بين تلك الدول، مما يشكل تهديدا مباشرا للسلام والأمن الإقليميين والدوليين. ولذا فإن حكومته تدعو الدول إلى احترام التزاماتها بموجب معاهدات حظر تلك الأسلحة وحثت الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بغية تحقيق عالميتها. وتؤيد المقترحات الداعية إلى وضع ترتيبات على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والدولية لضمان عدم الانتشار، بما في ذلك إنشاء لجنة مخصصة للمؤتمر نزع السلاح من أجل تحقيق القضاء التدريجي على الأسلحة النووية وفقا للمادة الرابعة من المعاهدة وكذلك بغية إبرام صك غير مشروط من شأنه توفير الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

انتخاب الرؤساء ونوابهم للجان الرئيسية، ولجنة الصياغة، ولجنة وثائق التفويض

١ - الرئيس: قال إنه وفقا للقاعدة ٥ من النظام الداخلي، سينتخب المؤتمر نائين للرئيس لكل لجنة من اللجان الرئيسية الثلاث، ولجنة الصياغة، ولجنة وثائق التفويض. وقد قدمت الترشيحات التالية: السيد لينت (بلجيكا) لمنصب نائب رئيس اللجنة الرئيسية الأولى؛ والسيد سوه داي وون (جمهورية كوريا) لمنصب نائب رئيس اللجنة الرئيسية الثانية؛ والسيد جونديف (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) لمنصب نائب رئيس اللجنة الرئيسية الثالثة؛ والسيدة أبو النجا (مصر) لمنصب نائب رئيس لجنة الصياغة؛ والسيد بوتنارو (ملديف) لمنصب نائب رئيس لجنة وثائق التفويض.

٢ - انتُخب السيد لينت (بلجيكا) نائبا لرئيس اللجنة الرئيسية الأولى؛ والسيد سوه داي وون (جمهورية كوريا) نائبا لرئيس اللجنة الرئيسية الثانية؛ والسيد جونديف (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) نائبا لرئيس اللجنة الرئيسية الثالثة؛ والسيدة أبو النجا (مصر) نائبة لرئيس لجنة الصياغة؛ والسيد بوتنارو (ملديف) نائبا لرئيس لجنة وثائق التفويض.

٣ - الرئيس: قال إن المشاورات ما زالت مستمرة بشأن الترشيحات الباقية لمنصب نواب رؤساء اللجان وسيخطر المؤتمر بتلك الترشيحات في الوقت المناسب.

انتخاب نواب رئيس المؤتمر

٤ - الرئيس: قال إنه يفهم أن المؤتمر يرغب في اختيار وفد ميانمار لتقديم أحد نواب الرئيس للمؤتمر.

٥ - وقد تقرر ذلك.

الحائزة للأسلحة النووية أي إشارة بالإبطاء. بيد أن معاهدة منع الانتشار لم تسع أبدا لاستدامة التصنيف الدائم لبعض الدول بأنها دول حائزة للسلاح النووي. وبما أن نزع السلاح النووي لا يزال الغاية النهائية للمعاهدة، فإن على الدول الحائزة للأسلحة النووية التزاما دوليا بالتوقف عن تصنيع مثل هذه الأسلحة والقضاء على المخزون الموجود منها وعلى وسائل إيصالها.

١١ - وأضاف قائلاً إن محكمة العدل الدولية أكدت هذا الالتزام. فالاحتفاظ بترسانات نووية يزيد من مخاطر الانتشار النووي الرأسي والأفقي ومن مخاطر حدوث هجوم نووي عرضي أو متعمد. وبما أن المجتمع الدولي قد حظر استخدام وتطوير وتكديس فئتين من أسلحة الدمار الشامل، فينبغي أن لا تستثنى الأسلحة النووية. وينبغي أن يبدأ العمل لوضع بروتوكول إضافي لمعاهدة حظر استخدام الأسلحة النووية. فلقد حان الوقت لبدء مفاوضات بشأن اتفاقية عن الأسلحة النووية؛ ويعد التهديد النووي تهديدا عالميا وتشكل إزالته هماً دوليا له ما يبرره.

١٢ - ومضى قائلاً إن هنالك إمكانية كبيرة لمزيد من التنويع والتطوير للاستخدامات السلمية للطاقة النووية. ولذلك يعتبر الرافض الدائب لنقل التكنولوجيا النووية إلى الدول النامية غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة والسياسات التقييدية لمراقبة الصادرات، التي يمارسها موردو المواد النووية أمراً يدعو إلى الأسف الشديد. وما زالت النظم المخصصة التي تطبق بدعوى عدم الانتشار، تواصل اتباع السياسات التمييزية التي تهدف أساساً إلى الاستئثار بحيازة الدول المتقدمة للتكنولوجيا النووية. وهذا وضع لا بد من تصحيحه. فوجود مثل هذه النظم يقوض مصداقية المعاهدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويجعل ضماناتها عديمة الجدوى. ويزيد من تفاقم المشكلة أن بعض الدول المقصرة في التزامها بعدم الانتشار منحت نفسها حق

٨ - وأضاف أن هناك بعض التطورات الإيجابية التي حدثت منذ عام ١٩٩٥، مثل انضمام تسع دول إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بما فيها الإمارات العربية المتحدة. وقد اتخذت حكومته تلك الخطوة بناء على "القرار المتعلق بالشرق الأوسط" لعام ١٩٩٥ وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة التي توفر أساساً قانونياً لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وإسرائيل هي البلد الوحيد في المنطقة الذي لم ينضم إلى الاتفاقية بعد وما زال يملك أسلحة نووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. ويسبب هذا الوضع عدم توازن عسكري واضح في المنطقة ويشكل تهديدا مستمرا للسلام والأمن الإقليميين، ويقوض مصداقية المعاهدة. وأردف أن حكومته تحث المؤتمر على دعوة حكومة إسرائيل إلى التخلي عن ترساناتها النووية وتنفيذ "القرار المتعلق بالشرق الأوسط" وإخضاع كل مرافقها النووية لنظام التفتيش الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتدعو كذلك إلى إيقاف تقديم جميع أشكال المساعدة التكنولوجية والعلمية لدعم المرافق النووية الإسرائيلية.

٩ - ومضى قائلاً إن تحقيق سلام شامل وعادل في الشرق الأوسط، ووضع حد للاحتلال والتوتر في المنطقة، خاصة في منطقة الخليج العربي، يعتمد بصورة رئيسية على البلدان التي لديها الإرادة السياسية اللازمة لتنفيذ التزاماتها بالقضاء على الأسلحة المحظورة، بما فيها الأسلحة النووية، والعمل على تسوية خلافاتها وإنهاء الاحتلال بطرق سلمية، استناداً إلى ميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي، خاصة مبادئ الاحترام المتبادل للسيادة الإقليمية للدول، والتعايش السلمي، وتدابير بناء الثقة، ونبذ استخدام القوة.

١٠ - السيد خرازي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه رغم الدعوة المتزايدة لترع السلاح النووي، ظل التطور النوعي للأسلحة النووية مستمرا دون هوادة ولم تبدِ الدول

لتعزيز عالمية المعاهدة، وخاصة من خلال انضمام الدول التي تدير مرافق نووية لا تخضع للضمانات.

١٥ - واستطرد قائلاً إن التهديد الناجم عن البرامج النووية الإسرائيلية السرية على السلام والأمن الإقليميين والدوليين يشكل عائقاً رئيسياً أمام تحقيق غايات المعاهدة. ورغم تعنت إسرائيل، فهي تتمتع بنقل التكنولوجيا والمعدات والمواد النووية إليها بلا قيود، وتحظى بالرعاية الكاملة ممن نصّبوا أنفسهم أوصياء على عدم الانتشار. ولا مناص من الاستناد إلى "القرار المتعلق بالشرق الأوسط" لعام ١٩٩٥ واستكشاف طرق لتنفيذه من أجل إحراز مزيد من التقدم. وينبغي حمل إسرائيل على التخلي عن الأسلحة النووية والانضمام إلى المعاهدة وإخضاع جميع مرافقها وبرامجها لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويتحمل الذين ساعدوا إسرائيل على تطوير تلك الأسلحة مسؤولية خاصة في هذا الصدد. وبما أن "القرار المتعلق بالشرق الأوسط" لعام ١٩٩٥ كان جزءاً من مجموعة الحلول التي ضمنت تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، فيتحتّم الامتثال لهذا الالتزام الجماعي.

١٦ - وينبغي أيضاً أن ينظر مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ في تنفيذ المقرر المتعلق "بتعزيز عملية استعراض المعاهدة". وبالإضافة لجوانب القصور المؤسسي الكامنة في آلية الاستعراض، ساهم انعدام الإرادة السياسية وروح الوفاق، وكذلك النهج الانتقائي في تنفيذ أحكام المعاهدة من قبل بعض الدول الأطراف في فشل عملية الاستعراض. ولضمان امتثال الدول الأطراف لمقررات مؤتمر الاستعراض وتنفيذها بالكامل، لا بد من إنشاء هيئة دائمة. ويستطيع المؤتمر أن ينشئ فريقاً دراسياً للنظر في إقامة تلك الآلية وتقديم تقرير بشأنها إلى اللجنة التحضيرية في دورتها المقبلة.

تحديد مدى امتثال الآخرين، واتخاذ التدابير التي تمنع الدول الأطراف في المعاهدة من الحصول على التكنولوجيا النووية السلمية، رغم أن المؤتمر الذي عقد في عام ١٩٩٥ قرر أنه يجب على الدول الأطراف التي لديها دواعٍ للقلق فيما يتعلق بعدم الامتثال للاتفاقات أن تبلغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية بما يعترئها من دواعي القلق من هذا القبيل.

١٣ - وأضاف أن المعاهدة تمثل كلاً متكاملًا، وتكمن فعاليتها في الالتزام الكامل بكل أحكامها من قبل جميع الدول الأطراف. وقال إن إخفاق الدول الحائزة للأسلحة النووية المستمر في الارتقاء إلى مستوى واجبها في المسؤولية يؤدي إلى عدم استقرار النظام وتعذر الدفاع عنه. ويجب أن يتخذ هذا المؤتمر تدابير فعالة لضمان تنفيذ المادة الرابعة بكل جوانبها، خاصة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا والمعدات والمواد النووية إلى الدول النامية. وينبغي أن يبذل كل جهد لتطوير نهج مشتركة وترتيبات متفق عليها عامة بشأن التجارة الدولية في المواد النووية للأغراض السلمية.

١٤ - وأردف قائلاً إن الانتشار الأفقي والرأسي للأسلحة النووية جعل الضمانات الأمنية أكثر أهمية. وينبغي التخلي عن التنافس السابق بين الكتلتين. ولا تعد ديباجة معاهدة عدم الانتشار وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والإعلانات من جانب واحد من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية كافية. وقد حاولت بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية، في هذه الأثناء، أن تحصر الضمانات الأمنية في المناطق الخالية من الأسلحة النووية أو أن تضع شروطاً بشأن التزاماتها نحو الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي أن يسعى المؤتمر إلى الحصول على ضمانات نووية أمنية أشد وأكثر تحديداً في هيئة صك دولي ملزم قانونياً. ولا يمكن أن تكون المعاهدة فعالة إذا لم تتحقق عالميتها. ولا بد من بذل جهود حقيقية متسقة للوصول إلى هذا الهدف. وينبغي أن تنص عملية الاستعراض على القيام بمداولات بشأن التوصل إلى سبل

ولجلسات اللجنة التحضيرية. بيد أن اللجنة التحضيرية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ أخفقت في اعتماد أي توصيات فنية. أما فيما يتعلق "بالقرار بشأن الشرق الأوسط"، فإن إسرائيل لم تنضم بعد إلى المعاهدة ولم تخضع مرافقها النووية إلى ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية كاملة. وقد أكد مؤتمر عام ١٩٩٥ مجددا أهمية التطبيق الدقيق لأحكام المعاهدة المتعلقة بترع السلاح النووي، وأكد ضرورة تحديد أهداف معينة لتحقيق تلك الغاية النهائية. واستطرد قائلا إن وفد بلده يرحب بالخطوات التي اتخذتها بعض الدول الحائزة للسلاح النووي لتخفيض ترساناتها خلال الخمس سنوات الماضية، ويلاحظ مع الارتياح موافقة البرلمان الروسي مؤخرا على التصديق على المعاهدة الثانية للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية.

٢١ - وقال إن هذه الخطوات تقصر مع ذلك عن تلبية آمال وتطلعات الدول التي نبذت الخيار النووي. وقد دعا الرئيس المصري حسني مبارك إلى عقد مؤتمر دولي من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق نزع السلاح النووي، وأصدرت دول ائتلاف البرنامج الجديد الثمان بياناً مشتركاً يحث الدول الحائزة للأسلحة النووية على التعجيل بعملية نزع السلاح. وتؤيد حكومته، في هذا الصدد، تأييداً كاملاً المقترح الذي قدمه الأمين العام في تقريره "نحن الشعوب: دور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين" (A/54/2000) الداعي إلى عقد مؤتمر دولي كبير يساعد في تحديد طرق القضاء على المخاطر النووية.

٢٢ - واسترسل قائلا إن عدم وجود ضمانات أمنية دولية ملزمة قانونياً لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من مخاطر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يعد أمراً مخيباً للآمال. وقد أخفق قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) في الاستجابة للمطالب الشرعية لتلك الدول. وقال إن وفد بلده يعتقد أنه قد آن الأوان لبدء مفاوضات

١٧ - واختتم كلمته قائلاً إن عدم الانتشار يمر بمرحلة خطيرة، وليس الأوان أو أن القناعة بما تم إنجازه. وسيؤدي عدم المبالاة بالمعاهدة والالتزام الذي يخلو من الحماس بأهدافها والامتنال الانتقائي لأحكامها إلى الانتقاص من أهميتها وصلاحياتها. وينبغي النظر إلى المعاهدة وتنفيذها بصورتها الكاملة؛ فكل أحكامها مترابطة ويعزز بعضها البعض. لقد تخلت جمهورية إيران الإسلامية عن خيار الأسلحة النووية وستظل ملتزمة بعدم انتشارها.

١٨ - السيد أبو الغيط (مصر): قال إن وفد بلده يرغب في تأييد البيانين اللذين قدمهما في الجلسة الثانية كل من ممثل إندونيسيا الذي قدم ورقة عمل من حركة عدم الانحياز وممثل المكسيك الذي تحدث باسم ائتلاف البرنامج الجديد. وأضاف أن مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ هو الفرصة الأولى لاستعراض التقدم المحرز نحو تنفيذ أحكام معاهدة عدم الانتشار منذ تمديدتها إلى أجل غير مسمى في عام ١٩٩٥، ونحو تنفيذ المجموعة الشاملة من الالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف في المعاهدة في مؤتمر عام ١٩٩٥. ويعكس استعراض هذه الأهداف مزيداً من الإخفاق عوضاً عن النجاح.

١٩ - وفيما يتعلق بمقرر "مبادئ وأهداف عدم انتشار السلاح النووي ونزع السلاح النووي"، لم يتحقق هدف الالتزام العالمي بالمعاهدة؛ فقد أخفق المجتمع الدولي في منع انتشار الأسلحة النووية في جنوب آسيا؛ وأعيقت الجهود المبذولة لبدء نفاذ المعاهدة الشاملة لخطر التجارب النووية بسبب رفض الولايات المتحدة التصديق عليها؛ ولم تبدأ المفاوضات بعد في مؤتمر نزع السلاح بشأن اتفاقية لخطر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية.

٢٠ - وأردف قائلا إن مقرر "تعزيز عملية استعراض المعاهدة" حدد أهدافاً طموحة لمؤتمرات الاستعراض

مصادقية في المنطقة ما دامت دولة واحدة تستثنى من أحكامها.

٢٥ - ويجب أن يطلب مؤتمر الاستعراض عام ٢٠٠٠ إلى إسرائيل أن تنضم إلى المعاهدة دون أي مزيد من التأخير وأن تخضع مرافقها النووية إلى ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويجب أن يعتمد المؤتمر توصيات واضحة لتحقيق التنفيذ الكامل "للقرار المتعلق بالشرق الأوسط". ولا بد من النظر في إنشاء آلية لرصد التقدم في هذا المجال. وذكر أن وفد بلده يعتقد أن الدول الحائزة للأسلحة النووية، وخاصة الدول الوديدة للمعاهدة، بوصفها راعية للقرار، تقع على عاتقها مسؤولية خاصة فيما يتعلق بتحقيق أهدافه. ويمثل "القرار بشأن الشرق الأوسط" جزءاً لا يتجزأ من مجموعة الالتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمر عام ١٩٩٥. وهذه الالتزامات ليست محل تفاوض. وإذا لم يول الاهتمام اللازم للحالة في الشرق الأوسط بحجة أن ذلك سيؤدي إلى زيادة العبء على المؤتمر، فسيقوض هذا من مصداقية المعاهدة ونظام عدم الانتشار برمته.

٢٦ - وأضاف أنه، فيما يتعلق بنتيجة المؤتمر، من المهم مواصلة البناء على ما تم إنجازه في عام ١٩٩٥، لتحديد غايات جديدة للفترة التي ستؤدي إلى مؤتمر عام ٢٠٠٥، واعتماد توصيات لتحقيق عالمية المعاهدة والتنفيذ الدقيق لأحكامها. ويجب أن ينظر المشاركون كذلك في كيفية تحسين طرق عمل اللجنة التحضيرية وكيفية الاستفادة من الهيئات الفرعية القائمة. وفيما يتعلق بالوثيقة الختامية، قال إن المقترح الذي يدعو إلى التعامل مع المسائل التي عليها اتفاق عام والمسائل التي يصعب الحصول على توافق في الآراء بشأنها كلاً على حدة يعد أمراً يتعذر تحقيقه وغير مقبول.

بشأن صك دولي ملزم قانونياً. وقد أكد المقرر بشأن "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي" من جديد حق كل الدول الأطراف في المعاهدة في تطوير البحث في مجال الطاقة الذرية لأغراض سلمية وإنتاجها واستخدامها، كما أكد ضرورة تقديم معاملة تفضيلية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة، في كل الأنشطة الموجهة لتطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

٢٣ - ودعا المقرر كذلك إلى مزيد من الشفافية في ضوابط التصدير المتعلقة بالطاقة الذرية. بيد أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ظلت تواجه عقبات في جهودها من أجل الوصول إلى التكنولوجيا النووية وطرق استخدامها. وأردف أن وفد بلده يحث على إزالة جميع القيود التي تمنع الدول الأطراف من أعمال حقوقها كاملة بموجب المادة الرابعة من المعاهدة، ويرى في هذا الصدد أنه يجب على الدول الأطراف أن تلتزم قانونياً بتنفيذ ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبارها شرطاً مسبقاً لنقل التكنولوجيا أو المواد النووية إليها. ويجب كذلك اتخاذ تدابير حاسمة لحماية الأمم المسالمة من تهديد التسرب النووي من المفاعلات التي لا تخضع للإشراف الدولي.

٢٤ - ومضى قائلاً إنه فيما يتعلق بالوضع في الشرق الأوسط، قدمت مصر العديد من المقترحات بغية تجاوز الطريق المسدود الحالي، بما في ذلك البدء في مفاوضات إقليمية بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وإعلان دول المنطقة عن التزامها بالتقيد بالصكوك الدولية بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية وحظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ضمن إطار زميني محدد، وتنفيذ تدابير بناء الثقة في المجال النووي. ومما يؤسف له أن إسرائيل لم تستجب لهذه المقترحات. وهذا الوضع الراهن لا يمكن قبول استمراره. ولن تكون لمعاهدة عدم الانتشار

وشيلي؛ بيد أن النتائج كانت أقل تشجيعاً في مناطق أخرى، وقد مثلت التفجيرات النووية التي أجريت في جنوب شرق آسيا تحدياً رئيسياً. ورغم أن الدول الأطراف في المعاهدة لا يمكن أن تقبل وجود قوى نووية جديدة تفرض نفسها، فإنه لا يمكنها تجاهل هذا الوضع، وينبغي أن ينظر المؤتمر في طرق التعامل معها.

٣١ - وأردف فيما يتعلق بالوضع في الشرق الأوسط، أنه ينبغي على المجتمع الدولي أن يواصل الضغط على الدولة الوحيدة في المنطقة التي ليست عضواً في المعاهدة لكي توافق على وضع مرافقها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية كمساهمة في بناء الثقة في نظام عدم الانتشار، وفي السلام الإقليمي والدولي. وترحب حكومته بتصديق الاتحاد الروسي مؤخراً على المعاهدة الثانية للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. وما زال هنالك الكثير مما ينبغي القيام به في مجال نزع السلاح النووي، بيد أن خطر الحرب النووية ما زال ماثلاً، وكذلك إمكانية الدمار الكامل.

٣٢ - ومضى قائلاً إنه رغم أن تخفيض عدد الأسلحة النووية يمثل خطوة في الاتجاه الصحيح، لا بد من اتخاذ إجراء أكثر حسماً من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية لإنشاء برنامج يؤدي إلى القضاء عليها تماماً. وفي هذا الصدد، يؤيد وفد بلده تأييداً تاماً المقترحات التي قدمتها المكسيك في اليوم السابق. ويحث كذلك الدول ذات القدرات النووية الأكبر على الشروع في مفاوضات فوراً بشأن المعاهدة الثالثة للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وهي عملية ينبغي على الدول الحائزة للأسلحة النووية الأخرى المشاركة فيها في مرحلة لاحقة.

٣٣ - وتشيد كولومبيا بالدول التي صدقت على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وخاصة الدول الثلاث

٢٧ - وختم بقوله إنه من واجب الدول الأطراف في المعاهدة أن تستفيد من المناخ الدولي الإيجابي الحالي من أجل بناء نظام دولي أكثر استقراراً وأمناً. ويهدد خطر الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل البشرية بأجمعها. ولذلك، يجب أن يشارك كل أطراف المجتمع الدولي على قدم المساواة في إنشاء آليات وأطر تهدف للقضاء على الخطر.

٢٨ - تولى رئاسة الجلسة نائب الرئيس، السيد بالبوني أكو (إيطاليا).

٢٩ - السيد ريس (كولومبيا): قال إن كولومبيا كانت طرفاً في المعاهدة منذ البداية، وقد وافقت، مع معظم بلدان أمريكا اللاتينية، من خلال معاهدة تلاتيلولكو، على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية. وكولومبيا مقتنعة بالحاجة لتعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتحقيق عالميتها. وتعلق حكومته كذلك أهمية كبيرة على مجموعة المقررات التي اعتمدت في عام ١٩٩٥، بما فيها "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي"، والتي ظل بعضها دون تحقيق، والمقرر بشأن "تعزيز عملية استعراض المعاهدة"، الذي يعتبر عنصراً أساسياً لاستمرار صلاحية المعاهدة.

٣٠ - وأضاف أنه يجب تعزيز نظام عدم الانتشار وجعله أكثر كفاءة. كما ينبغي ألا يكون هناك خوف من المقترحات البناءة الجديدة نحو تحقيق هذه الغاية، وينبغي ألا يدخر جهد من أجل النظر في الإجراءات الممكنة لإزالة الشعور الخطير بالإحباط السائد بين بعض الدول الأطراف في المعاهدة. وتدعو الحاجة إلى التعامل مع المسائل الفنية من زاوية أوسع، وإلى الإصلاحات الإجرائية اللازمة لتفادي حالات الفشل التي حدثت من قبل. ومنذ مؤتمر عام ١٩٩٥، انضمت دول مختلفة إلى المعاهدة، بما فيها البرازيل

المتحدة. ووفقاً للميثاق، تتعهد الدول الأطراف بأن تسوي التفاعلات الدولية بالطرق السلمية وأن تمتنع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية. وقد كان إبرام المعاهدة يمثل مجهوداً دولياً لتخفيف هذا التهديد عن طريق الحد من الانتشار النووي والقضاء على الأسلحة النووية في نهاية المطاف. ويشكل مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ فرصة لإجراء تقييم موضوعي للتقدم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف ولتحديد المجالات التي يمكن أن يتم فيها السعي لإحداث مزيد من التقدم أو وسائل إحداث ذلك التقدم في المستقبل.

٣٧ - وأردف أنه رغم بعض التطورات الإيجابية، وخاصة تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، فإن العالم أبعد ما يكون عن تحقيق مبادئها وأهدافها. ولم تستطع الدول الأطراف في المعاهدة إيقاف الانتشار الرأسي والأفقي للأسلحة النووية أو إنشاء توازن عادل للالتزامات والمسؤوليات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية من جهة والدول غير الحائزة لها من جهة أخرى. وأعطى احتفاظ الدول النووية بترسانات ضخمة مبرراً للدول الأخرى لإجراء تجاربها النووية الخاصة. وينبغي تذكير الدول الحائزة للأسلحة النووية بمسؤوليتها في تفادي أي إجراءات تشجع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على الحصول على أسلحة نووية أو تصنيعها أو تكديسها.

٣٨ - وقد أعلن اجتماع قمة مجلس الأمن الذي عقد في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ أن انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل يمثل تهديداً للسلام والأمن الدوليين. وبينما يمكن اعتبار القرار ٩٨٤ (١٩٩٥) والبيانات التي أصدرتها كل من الدول الحائزة للأسلحة النووية في ذلك الوقت خطوات أولية في ذلك الاتجاه، ويلزم إصدار وثيقة دولية، غير مشروطة، وملزمة قانوناً، ومتفاوض عليها دولياً، لضمان عدم تعرض الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لهجمات نووية.

الحائزة للأسلحة النووية. وقد وقعت شيلي على المعاهدة وهي الآن في مرحلة التصديق عليها. وتعتقد دولته أنه من الملح أن تبدأ المفاوضات بشأن مبادئ عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح وأهدافهما، وبشأن اتفاقية تنفذ عالمياً ولا تتسم بالتمييز لخطر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية، وبشأن اتفاق دولي ملزم قانونياً لتوفير ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

٣٤ - كما تعلق كولومبيا، التي لم يكن لديها أبداً تطلعات في مجال الأسلحة النووية، أهمية كبيرة على التعاون باستخدامات السلمية للطاقة النووية. ولقد كان التعاون الموعود به في هذا المجال شديد القصور، ويجب اتخاذ تدابير ملموسة لإصلاح هذا الوضع. وينبغي النظر في إمكانية عقد مؤتمر خاص للأطراف التي تركز جهودها على وجه الحصر لتعزيز التعاون في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية.

٣٥ - واختتم كلمته قائلاً إن النقاش بشأن المعاهدة وعملية نزع السلاح النووي أكد الفجوة القائمة بين اللغة المنمقة بشأن الأمن الدولي وبين بقية بنود جدول الأعمال المتعدد الجوانب. وكما هو الحال في أجزاء أخرى من جدول الأعمال، يجب إدراج تعزيز حقوق الإنسان، واحترام القانون الإنساني الدولي وكذلك المفهوم الجديد للأمن البشري في إطار الأمن الدولي. وقد قبلت الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، في عام ١٩٩٥، تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، ولكنها لم تقبل استمرار الوضع الذي يمكن فيه لبعض الدول أن يكون لها أسلحة نووية ولا يمكن ذلك للدول الأخرى. وإن من أولويات المؤتمر وضع خطة عمل تتضمن تدابير محددة لترع السلاح النووي، وينبغي أن تنفذ خلال الخمس سنوات القادمة.

٣٦ - السيد شبكشي (المملكة العربية السعودية): قال إن صون السلام والأمن الدوليين أحد أهم أهداف الأمم

٣٩ - ويجب أن يحشد المجتمع الدولي الإرادة السياسية لتعزيز نظام عدم الانتشار، وتقليل الأهمية السياسية والاستراتيجية للأسلحة النووية في العلاقات الدولية وتنفيذ المعاهدات القائمة التي تنص على نزع السلاح وتخفيض المخزون النووي. وما كان للاتفاق المتعلق بتمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى أن يتم بدون اتخاذ مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديداتها عام ١٩٩٥ لعدد من القرارات، بما فيها "القرار بشأن الشرق الأوسط". بيد أنه، منذ ذلك الحين، بذلت جهود خطيرة لإضعاف القرار ومنع تنفيذه. ولكي يكون ناجحاً، فلا بد أن يستعرض مؤتمر عام ٢٠٠٠ جميع المسائل التي اتفق عليها عام ١٩٩٥.

٤٢ - وينعكس التزام المملكة العربية السعودية بترع السلاح النووي في رفضها لإنتاج مثل هذه الأسلحة ونشرها وتكديسها؛ وفي مشاركتها النشطة في مؤتمر عام ١٩٩٥؛ وفي مشاركتها في المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية؛ وانضمامها لمعاهدة حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. وأعرب عن إصادته بالدور البناء والحاسم الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام السلامة التابع لها في تنفيذ معاهدة عدم الانتشار، وذكر أن وفد بلده يؤيد كل الجهود المبذولة لتعزيز فعاليتها.

٤٣ - ومضى قائلاً إنه يجب أن يتخذ المؤتمر الحالي نهجاً متكاملاً نحو الأمن الدولي. وينبغي أن تبرز الوثيقة الختامية رؤية للمستقبل تقوم على الدروس المستفادة من الماضي، وتؤكد ضرورة تحقيق توافق دولي في الآراء، وتحث كل الدول على أن تصبح أطرافاً في معاهدة عدم الانتشار، وتدعو للقضاء على جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وينبغي أن تشمل الوثيقة الختامية كذلك التأكيد مجدداً على الالتزام بموجب المعاهدة بتفادي الحرب النووية، وعلى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية على وقف سباق التسلح وتخفيض ترساناتها النووية كخطوة أولى نحو إكمال نزع السلاح النووي تماماً. ويتطلب مثل هذا الإجراء شفافية من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية.

٤٤ - السيد بليتا (بيرو): تكلم باسم الدول الأعضاء في مجموعة الاندیز، فقال إنه يمكن النظر إلى مشكلة الانتشار

ويجب أن يحشد المجتمع الدولي الإرادة السياسية لتعزيز نظام عدم الانتشار، وتقليل الأهمية السياسية والاستراتيجية للأسلحة النووية في العلاقات الدولية وتنفيذ المعاهدات القائمة التي تنص على نزع السلاح وتخفيض المخزون النووي. وما كان للاتفاق المتعلق بتمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى أن يتم بدون اتخاذ مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديداتها عام ١٩٩٥ لعدد من القرارات، بما فيها "القرار بشأن الشرق الأوسط". بيد أنه، منذ ذلك الحين، بذلت جهود خطيرة لإضعاف القرار ومنع تنفيذه. ولكي يكون ناجحاً، فلا بد أن يستعرض مؤتمر عام ٢٠٠٠ جميع المسائل التي اتفق عليها عام ١٩٩٥.

٤٠ - وتدعم المملكة العربية السعودية كل الجهود التي تبذل للقضاء على أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وتمثل جهود الجامعة العربية الرامية لإعداد مشروع اتفاقية تهدف لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط دليلاً على الالتزام الجاد من قبل الدول العربية، التي صدقت بأجمعها على معاهدة عدم الانتشار. بيد أن هذه الإجراءات لا تضمن سلامة الدول العربية، إزاء التهديد النووي الإسرائيلي المستمر وتحدي تلك الدولة للقانون الدولي، بما في ذلك القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. ومن أجل تحقيق سلام مستقر ومتوازن في الشرق الأوسط، يجب على إسرائيل القضاء على ترسانة أسلحتها النووية والانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار، وإخضاع مرافقها النووية للضمانات الدولية.

٤١ - وما زالت إسرائيل تتجاهل نداءات الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وحركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي للتوقف عن إنتاج الأسلحة النووية وإجراء التجارب عليها وتكديسها. وهي الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي ترفض أن تخضع أسلحتها النووية والكيميائية

الأسلحة النووية، إيمانًا راسخًا بأهمية مثل هذه المناطق باعتبارها وسيلة لتعزيز السلام والأمن الدوليين. وينبغي أن يصبح نصف الكرة الجنوبي كله إقليمًا خاليًا من الأسلحة النووية عن طريق ربط المناطق الموجودة بالفعل والتي أنشئت بموجب معاهدات أنتاركتيكا وتلاتيلوكو وراروتونغا وبليندايا وبانغوكوك. وتمثل حماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من التهديد باستخدام الأسلحة النووية هدفًا آخر من أهداف معاهدة عدم الانتشار. وسيسهل تأكيد ذلك الالتزام من جديد من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية عبر ضمانات أمنية إيجابية وسلبية في الوقت نفسه قبول المعاهدة من جانب الدول التي ليست أطرافًا فيها بعد. ويعد بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية مبكرًا أمرًا هامًا في هذا الصدد أيضًا.

٤٨ - ولا يمكن النظر إلى معاهدة عدم الانتشار باعتبارها إنشاء نظام عالمي يقوم على حق مجموعة صغيرة من الدول في امتلاك الأسلحة النووية على الدوام بينما تفتقر معظم الدول لهذا الحق. وفي هذا الصدد، أصدرت الدول الأطراف في وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي مؤخرًا في ليما نداء يدعو إلى خلق وعي دولي عام من أجل التقدم في كل مجال من مجالات العمل نحو إكمال حظر استخدام الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل وتصنيعها. ويأمل أعضاء جماعة الانديز أن تشمل نتائج مؤتمر الاستعراض عام ٢٠٠٠ تدابير عملية تأخذ بها كل الأطراف في معاهدة عدم الانتشار خلال الخمس سنوات القادمة، خاصة فيما يتعلق بالمادة السادسة.

٤٩ - تولى رئاسة الجلسة نائب الرئيس، السيد ميني (جنوب أفريقيا).

٥٠ - السيد حاسمي (ماليزيا): أشار إلى أنه عندما وافقت الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في مؤتمر عام

النووي إما على أساس الانتشار النووي الأفقي أو على الصعيدين الرأسي والأفقي للانتشار. ويظهر أولهما بصورة أساسية في العالم النامي ويكمن حله في اعتماد تدابير تقنية، مثل فرض القيود على نقل التكنولوجيا والمعدات. ولا يشمل النوع الثاني عددًا أكبر من الدول الحائزة للسلاح النووي فحسب، بل ينطوي كذلك على زيادة ترساناتها. وحل هذه المشكلة سياسي أساسا.

٤٥ - ويجب أن يقرر مؤتمر الاستعراض عام ٢٠٠٠ بجلاء ألا موجب للاعتقاد بوجود مبرر للاحتفاظ بالأسلحة النووية لأجل غير مسمى. وما تم تمديده إلى أجل غير مسمى في عام ١٩٩٥ كان هو المعاهدة وليس حق الاحتفاظ بترسانات نووية إلى الأبد. وينبغي ألا يُنسى أن المعاهدة نفسها قد فرضت التزامًا تعاقديا على جميع أطرافها بالتقدم نحو نزع عام وكامل للسلاح. ولكي يكون نظام عدم الانتشار فعالاً حقاً، ينبغي على تلك الدول التي لم توقع بعد، وخاصة، تلك التي لديها بعض القدرات النووية، أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن. وفي هذا الصدد، فإن مجموعة دول الانديز ترحب بانضمام البرازيل وشيلي للمعاهدة.

٤٦ - وينص نظام عدم الانتشار كذلك على حق تمتع الدول بفوائد الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. ولذلك ينبغي تبني نهج مبتكرة للسماح لكلا المجموعتين، تلك التي تعارض نقل التكنولوجيا النووية إلى البلدان النامية، وتلك التي ترفض الحجب التي تقدمها البلدان المتقدمة تكنولوجياً، بالمشاركة في صنع القرار. ولدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية دور هام لكي تقوم به في هذا المجال، ويجب أن يتخذ مؤتمر الاستعراض عام ٢٠٠٠ خطوات لتعزيز قدرات الوكالة على القيام بذلك.

٤٧ - وتؤمن منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وهي أول إقليم مأهول بالسكان في العالم يعلن منطقة خالية من

٥٢ - وأضاف أن وفد بلده يرحب كذلك بالتقدم الذي أحرز في عملية معاهدة الحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وخاصة، تصديق الاتحاد الروسي على المعاهدة الثانية للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. بيد أن الربط بين معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية وبدء عملية المعاهدة الثالثة للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية يدعو للقلق، في ضوء أثر عدم الاستقرار الذي يمكن أن يحدثه نشر نظام الدفاع المضاد للقذائف التسيارية. ولذلك تحت ماليزيا الولايات المتحدة الأمريكية على إعادة النظر في نيتها بتطوير مثل هذا النظام ونشره. وينبغي على الدول الحائزة للسلاح النووي الأخرى أن تشارك كذلك في هذه العملية.

٥٣ - وأردف أن وفد بلده يرحب كذلك بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا وجنوب شرق آسيا، التي ستكون، مع المناطق المشابهة في جنوب المحيط الهادئ وأمريكا الجنوبية، مناطق متجاورة خالية من السلاح النووي تمتد عبر نصف الكرة الجنوبي. وقد حدث تقدم مشجع نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى وقبول الفكرة المبتكرة التي طرحتها منغوليا والمتمثلة في وجود دولة واحدة باعتبارها منطقة خالية من السلاح النووي. كما يستحق المقترح المبتكر بنفس القدر والذي قدمته بيلاروس بإنشاء ممر خالٍ من السلاح النووي النظر فيه كجزء من الجهد العالمي المتسق نحو نزع السلاح النووي. وتتطلع ماليزيا إلى إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية في أقاليم أخرى، بما فيها الشرق الأوسط وجنوب آسيا.

٥٤ - بيد أن الفترة قيد الاستعراض شهدت أيضا عدداً من التطورات السلبية المزعجة. فقد أخفقت الدول الحائزة للأسلحة النووية في الوفاء بالتزاماتها بعزم في مجال نزع السلاح النووي وهي الالتزامات المحددة في معاهدة عدم

١٩٩٥ على تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، أكدت الدول الحائزة للأسلحة النووية من جديد التزامها بمواصلة المفاوضات بنية حسنة بغية تخفيض الأسلحة النووية والقضاء عليها في نهاية المطاف بموجب ضوابط دولية دقيقة وفعالة. بيد أن بعض الوفود كان لديها تحفظات بشأن حكمة تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى. وفي ضوء السجل الكئيب لنزع السلاح النووي خلال الفترة المستعرضة، ما زالت ماليزيا تعتقد أن تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى قد أفقد المجتمع الدولي قوة الضغط الوحيدة التي كانت لديه في تعامله مع الدول الحائزة للأسلحة النووية، والتي لم يعد هناك ما يحفزها على بذل جهود جادة من أجل بلوغ غاية تخفيض الترسانات النووية والقضاء عليها. فلقد تحكمت المصالح الوطنية لخدمة الذات لدى الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية في العملية على حساب مصالح المجتمع الدولي الكبرى.

٥١ - وعملاً بمقرر مؤتمر عام ١٩٩٥ لتعزيز عملية استعراض المعاهدة، ينبغي على مؤتمر عام ٢٠٠٠ أن يقوم بإجراء تحليل موضوعي وصريح للإنجازات وحالات الإخفاق طوال السنوات الخمس الماضية بغية إعداد خطة السير للخمس سنوات القادمة. ويكشف تحليل أداء الدول الأطراف عن تطورات سلبية أكثر منها إيجابية. وفي الجانب الإيجابي، تمثل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية إنجازاً كبيراً، رغم أنه لا تزال تلزم بعض التصديقات من أجل بدء نفاذها. وقد كان قرار الاتحاد الروسي الذي صدر مؤخراً بالتصديق على المعاهدة مساهمة إيجابية نحو تحقيق هذا الهدف. بيد أن القرار الذي أصدره الكونغرس الأمريكي مؤخراً بعدم التصديق على المعاهدة، يعد مخيباً للآمال، خاصة وأن المجتمع الدولي كان ينظر للولايات المتحدة لتتولى القيادة في هذه المسألة الهامة.

فقد مضت في تجاهل الفتوى الصادرة من محكمة العدل الدولية بمواصلة المفاوضات وإكمالها بحسن نية لتؤدي إلى نزع السلاح النووي في إطار مراقبة دولية فعالة. ولا يزال مؤتمر نزع السلاح يعاني من الجمود كما ظهر ذلك في عجزه عن تكوين فريق عامل لترع السلاح النووي والبدء في مفاوضات بشأن اتفاقية للقضاء على المواد الانشطارية. وفضلاً عن ذلك، فقد ظهرت عناصر جديدة في ميدان التسليح النووي القاتل، بكل آثاره المترتبة على الأمن الإقليمي والعالمي.

٥٧ - وتجدد الإشارة إلى فتوى محكمة العدل الدولية بأن استخدام الأسلحة قلما يبدو متسقاً مع أحكام القانون الإنساني التي تحمي المدنيين والمقاتلين من الآثار غير الضرورية والعشوائية للحرب. وقد ذكر رئيس المحكمة أن البشرية تعيش مع الأسلحة النووية في حالة حكم معلق، معرضة نفسها لابتزاز سييء ومتواصل. ولقد ظلت ماليزيا، في كل عام، منذ عام ١٩٩٦، تشارك في تقديم قرار في اللجنة الأولى والجمعية العامة يوجه الانتباه إلى الفتوى التي أصدرتها المحكمة بالإجماع.

٥٨ - ومضى قائلاً إن معاهدة عدم الانتشار في مفترق طرق وقد تعرض حسن نية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وصبرها لضغط حاد نسبة لعدم توفر الإرادة السياسية من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية للالتزام بنصبيها من المسؤولية. وإذا لم يحدث تغير جاد من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية، فستعرض أهداف عدم الانتشار النووي والمعاهدة نفسها لتآكل خطير. ويستحق العديد من الأفكار بشأن طريقة دفع عملية نزع السلاح إلى الأمام أن ينظر فيها بجدية.

٥٩ - بيد أن المطلوب حقا هو أن يعمل المجتمع الدولي من أجل إصدار صك دولي شامل وملزم قانونياً يحظر تطوير

الانتشار. والواقع أنه لم تبذل جهود جادة على مسار نزع السلاح المتعدد الأطراف ولم تبذل سوى جهود تخلو من روح الحماس على مسار نزع السلاح الثنائي. كما لم تبذل جهود جادة لضمان انضمام الدول غير الأطراف في المعاهدة في أقرب وقت ممكن. وبدلاً من ذلك، شهدت الفترة ظهور دولتين أعلنتا بصورة أو بأخرى أهمهما حائزتان للأسلحة النووية في جنوب آسيا. وبينما انضمت تسع دول أخرى للمعاهدة، ظلت أربع دول أخرى خارج إطار المعاهدة، وثلاث من بينها لديها خيارات لأسلحة نووية وتدير مرافق نووية لا تخضع للضمانات. وتؤكد ماليزيا مجدداً نداءها من أجل إنشاء آلية رفيعة المستوى للتشاور من أجل تعزيز عالمية المعاهدة.

٥٥ - وقد شهدت الفترة قيد الاستعراض، بدلاً عن منع انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أجهزة التفجير النووي، تفجير عدد من الأجهزة النووية من قبل الدول غير الأطراف المذكورة أعلاه، والتي أجرت سلسلة من التجارب بهدف الوصول إلى مركز الدول النووية، مع ما يترتب على ذلك من آثار خطيرة على الأمن الإقليمي والدولي. وكذلك، خلافاً للهدف المحدد للمقرر ٢ لمؤتمر عام ١٩٩٥، لم يبدأ على الفور التفاوض بشأن معاهدة حظر استحداث المواد الانشطارية للأسلحة النووية وغيرها من أجهزة التفجير النووي. ولذلك ينبغي على مؤتمر الاستعراض الحالي أن يصدر بياناً لا لبس فيه بشأن هذه المسألة.

٥٦ - ولم يتم الوفاء بالكامل بالاتفاقات التي أبرمت عام ١٩٩٥. ولئن تحقق تقدم قليل خلال العقد الماضي نحو تخفيض مجموع الأسلحة النووية التي نشرتها الدول الحائزة للأسلحة النووية، فقد أعادت هذه الدول تأكيد التزامها الكامل بنظرية الردع النووي الخطيرة، التي عفا عليها الزمن، باعتبارها حجر الزاوية في دفاعها وسياساتها الأمنية. ومع الاعتقاد الخاطئ بأن امتلاك الأسلحة النووية يزيد من أمنها،

٦٢ - وأردف قائلاً إنه كانت هناك مع ذلك بعض التطورات السلبية. والتي تشمل رفض الولايات المتحدة الأمريكية التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ ودراسة هذا البلد لجدوى تطوير نظام دفاعي ضد القذائف النووية ("حرب النجوم")، وتبني حلف شمال الأطلسي للمفهوم الاستراتيجي بأن الأسلحة النووية هي الوسيلة الوحيدة للمحافظة على السلام، والذي قابله الاتحاد الروسي بالإعلان بأن الأسلحة النووية تمثل عنصراً هاماً في الأمن الوطني.

٦٣ - ومضى قائلاً إن واشنطن تستخدم معايير مزدوجة بمساعدتها لإسرائيل في تطوير أسلحة الدمار الشامل، حيث أنها تفرض عقوبات تأديبية على بعض الدول رغم أنها فتحت مرافقها النووية لتفتيش الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتبتر دولة أخرى، محاولة منعها من الحصول على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية رغم أن تلك الدولة طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٦٤ - واستطرد قائلاً إن تطوير إسرائيل للأسلحة النووية يهدد كل المنطقة التي تمتد من غربي البحر الأبيض المتوسط إلى الهند. وبينما انضمت جميع الدول العربية إلى المعاهدة، ما زالت تل أبيب ترفض الانضمام لها وتتجاهل نداء المجتمع الدولي بتحويل الشرق الأوسط إلى منطقة خالية من السلاح النووي. وتشكل إسرائيل بمواصلتها لبرنامجها النووي ورفضها لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبتشجيع قوة عظمى، تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين وتقليل من مصداقية نظام المعاهدة.

٦٥ - وتدعو بعض التطورات التي حدثت مؤخراً إلى مزيد من القلق. فقد قدمت إحدى الدول الأوروبية إلى إسرائيل غواصات قادرة على نشر الأسلحة النووية، بينما تفاوض دولة أخرى إسرائيل سراً لبيعها مفاعلات نووية رغم رفض

الأسلحة النووية واختبارها ونشرها وتكديسها والتهديد باستخدامها أو استخدامها وضمن تدميرها، وفقاً لضوابط دولية فعالة. وفي هذا الصدد، تستحق الاتفاقية النموذجية للأسلحة النووية، التي ظلت متداولة منذ عام ١٩٩٧، أن ينظر فيها بجدية. ورغم خيبة أمل ماليزيا لعدم إحراز تقدم ملموس في تنفيذ معاهدة منع الانتشار بعد تمديدتها إلى أجل غير مسمى، فستواصل العمل من أجل الأعمال الكاملة لأحكامها، بالتنسيق مع الدول الأطراف الأخرى.

٦٠ - السيد دورده (الجمهورية العربية الليبية): أعرب عن تأييده للأمين العام في ندائه الوارد في تقريره عن الألفية (A/54/2000، الفقرة ٢٥٢) من أجل إعادة تأكيد الالتزام السياسي بالحد من أخطار الأسلحة النووية الموجودة ومن نشر المزيد منها، ولاحظ من التقرير (المرجع نفسه، الفقرة ٢٤٨) أنه، رغم أن توازن الإرهاب النووي قد أصبح من مخلفات الماضي، ما زال هناك ٣٥ ٠٠٠ من الأسلحة النووية في ترسانات الدول النووية، وينتشر الآلاف منها على أهبة الاستعداد لإطلاقها. ومن الواضح أنه لم يتم تحقيق تقدم ملموس نحو نزع السلاح النووي. ولا يمكن أن يستمر نظام عدم الانتشار إذا لم تثبت الدول الحائزة للأسلحة النووية أنها ملتزمة تماماً بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والقضاء التدريجي على الأسلحة النووية.

٦١ - وأعرب عن ترحيبه ببعض التطورات الإيجابية التي حدثت منذ انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها عام ١٩٩٥. والتي شملت فتوى محكمة العدل الدولية الصادر في تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (انظر قرار الجمعية العامة ٥٤/٥٤ فاء)؛ واعتماد قرار الجمعية العامة ٥٠/٢٤٥ لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ والتصديق الاتحاد الروسي مؤخراً على معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية الهجومية والحد منها لعام ١٩٩١ ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

أن يشدد على أهمية التعهدات التي قدمت في الفقرات من التاسعة إلى الثانية عشر من الديباجة وفي المادتين الأولى والسادسة من المعاهدة؛ وأن يوجه انتباه الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية إلى التزامها بتنفيذ المعاهدة كاملة، وبالامتناع عن أي شكل من أشكال الشراكة النووية فيما بينها أو مع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في إطار أي ترتيبات أمنية إقليمية؛ وأن تفرض حظراً شاملاً للأسلحة النووية ومعداتها وطريقة صنعها، وتؤكد ضرورة تقديم المساعدة في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية لكل أطراف المعاهدة؛ وتعيد تأكيد أهمية وقف سباق التسلح النووي والقضاء على الأسلحة النووية خلال إطار زمني محدد؛ وإعادة تأكيد ضرورة إيلاء الأولوية في مفاوضات نزع السلاح إلى نزع السلاح النووي.

٦٨ - وفضلاً عن ذلك، ينبغي أن يدعو المؤتمر الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ تدابير عاجلة لوقف سباق التسلح؛ وتنفيذ الفتوى الصادرة بالإجماع عن محكمة العدل الدولية بشأن الالتزام بمواصلة المفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بجميع أشكاله وتحت مراقبة دولية دقيقة. ومناشدة مؤتمر نزع السلاح إنشاء لجنة مخصصة لنزع السلاح النووي، مع الأخذ في الاعتبار بجميع مقترحات فريق الـ ٢١ المقدمة إلى ذلك المؤتمر؛ والبدء في مفاوضات بشأن برنامج نزع الأسلحة النووية بغية القضاء عليها خلال فترة زمنية محددة، بما في ذلك الاتفاق على حظر تطوير مثل تلك الأسلحة واقتنائها وتخزينها واستخدامها أو التهديد باستخدامها.

٦٩ - وينبغي أن يناشد مؤتمر الاستعراض كذلك مؤتمر نزع السلاح أن يقوم بالتفاوض، في إطار اللجنة المخصصة، على اعتماد معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية في وقت مبكر؛ ويركز على أهمية إنشاء هيئة فرعية للجنة الأولى لمؤتمر عام ٢٠٠٠ لاستعراض الخطوات العملية

إسرائيل وضع مرافقها النووية تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفضلاً عن ذلك، فقد رفعت الولايات المتحدة قيودها عن إجراء العلماء الإسرائيليين لبحوث نووية في مختبراتها. ويلقي مثل هذا التطور الشك على جدية بعض الدول الأطراف في المعاهدة وفي دعوتها إلى الانضمام العالمي لها. وفضلاً عن ذلك، تقاوم إحدى الدول العظمى كل الجهود لإقناع إسرائيل بالانضمام إلى المعاهدة، في الوقت الذي تعارض فيه إسرائيل كل قرارات الأمم المتحدة الداعية إلى جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من السلاح النووي.

٦٦ - وباستثناء إسرائيل، فقد انضمت جميع الدول في الشرق الأوسط إلى المعاهدة. ولذلك تناشد الجماهيرية العربية الليبية المؤتمر التأكيد على ضرورة انضمام إسرائيل إلى المعاهدة، وضرورة وضع كل مرافقها النووية تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ وضمان تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية، بموجب المادة الأولى من المعاهدة، بعدم نقل الأسلحة أو الأجهزة النووية أو وسائل التحكم فيها، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، إلى إسرائيل، وبعدم تشجيعها على تصنيع أو اقتناء الأسلحة النووية أو أجهزة التفجير النووي الأخرى؛ وتأكيد التعهد بحظر نقل كل المعدات النووية والخبرة إلى إسرائيل حتى تضع مرافقها النووية تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ والدعوة إلى تحويل الشرق الأوسط سريعاً إلى منطقة خالية من السلاح النووي؛ وإنشاء هيئة فرعية للجنة الثانية للمؤتمر لاستعراض "المقرر بشأن الشرق الأوسط" الذي اعتمده المؤتمر عام ١٩٩٥ وتقديم مقترحات بشأن تنفيذه.

٦٧ - ونظراً لأن عالمية المعاهدة تعد عاملاً حيوياً لاستمرار صلاحيتها، ترحب الجماهيرية العربية الليبية بالدول التي انضمت مؤخراً إلى المعاهدة وتناشد تلك التي لم تنضم إليها بعد أن تفعل ذلك دون تأجيل. وينبغي أن يعتمد المؤتمر عدداً من التدابير لعدم انتشار الأسلحة النووية وتخفيضها. وينبغي

٧٢ - السيد ستايهيلين (سويسرا): أشار إلى عدم وجود توازن بين التنفيذ الفعلي للمادتين الثانية والثالثة من المعاهدة وعدم التقدم النسبي في تنفيذ المادة السادسة. وذكر أن تمديد المعاهدة عام ١٩٩٥، يجب أن لا يفهم باعتباره تمديدا للوضع الراهن إلى أجل غير مسمى، خاصة فيما يتعلق بامتيازات الدول الحائزة للأسلحة النووية والتزاماتها وفقا للمادة الرابعة. ويهدد عدم التوازن أسس إبرام معاهدة عدم الانتشار نفسها، وتمديدتها فيما بعد، وهي الالتزام المتبادل بعدم نشر الأسلحة النووية من قبل الغالبية العظمى من الدول الأطراف وبتزع السلاح النووي من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية، واعتماد مبادئ وأهداف عدم نشر الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي والقرار بشأن الشرق الأوسط وتأسيس عملية استعراض معززة للمعاهدة.

٧٣ - ويشير عدم إحراز التقدم إلى أن عملية الاستعراض المعززة لم تكن فعالة تماما ولم تستطع اللجنة التحضيرية أن تحقق هدفها الأساسي بصياغة توصيات بشأن تنفيذ عالمية المعاهدات. وربما تلزم إعادة النظر في عملية الاستعراض المعززة ودور اللجنة التحضيرية من أجل تنفيذ المعاهدة بصورة فعالة. وينبغي أن تشمل وثائق المؤتمر استعراضا لتطبيق المعاهدة ومبادئها وأهدافها منذ مؤتمر عام ١٩٩٥ وينبغي أن تشمل كذلك مجموعة جديدة من المبادئ المعاد تأكيدها والأهداف المستكملة لكي تكمل وثائق عام ١٩٩٥، التي ينبغي اعتمادها بتوافق الآراء.

٧٤ - ومضى قائلا إنه ينبغي أن تكون إعادة تأكيد عملية التوفيق الأساسية وهي الربط بين نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية، والربط بين تمديد المعاهدة واعتماد المبادئ والأهداف عام ١٩٩٥ - نقطة الانطلاق لتنشيط عملية الاستعراض. وينبغي أن تشمل الأهداف الجديدة تدابير لمعالجة التطورات السلبية في السنوات الأخيرة، وربما يكون ذلك في شكل خطة عمل جديدة بغية قياس التقدم

للقضاء على الأسلحة النووية. وفيما يتعلق بمسألة الضمانات الأمنية، دعا مؤتمر نزع السلاح إلى إعادة تكوين هيئة لضمانات الأمن السلبية، وركز على ضرورة إبرام معاهدة فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية لضمان عدم لجوئها إلى التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي على كل الدول، بما فيها الدول التي ليست أطرافا في المعاهدة، أن تخضع كل مرافقها النووية لرقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧٥ - واستطرد قائلا إن هناك حاجة لتأكيد الالتزام بالتنفيذ الكامل للمادة الرابعة من المعاهدة، فيما يتعلق بالتعاون في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية باعتبارها تشكل مساهمة هامة في التنمية. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، ينبغي أن يؤكد مؤتمر الاستعراض حق الدول في مواصلة تطبيق التكنولوجيا النووية، مع ضمان نقلها دون تمييز؛ وإنهاء الحظر المفروض على بعض البلدان بشأن نقل التكنولوجيا للأغراض السلمية بحجة أنها قد تستعمل لصناعة الأسلحة الكيميائية؛ والتأكيد مجددا على مسؤولية الدول الحائزة للأسلحة النووية لدعم الحاجة المشروعة للدول الأطراف وخاصة البلدان النامية في مجال الطاقة الذرية، والتأكيد مجددا كذلك على أن التهديد الموجه للمرافق النووية السلمية يشكل خطرا حقيقيا ويجب حطره.

٧٦ - ودعا في ختام كلمته المؤتمر إلى اعتماد توصيات لإنهاء حالة الإنذار باستخدام القذائف النووية، وسحب القذائف النووية التي نشرت في بلدان أجنبية، والبدء في مفاوضات بشأن معاهدة لحظر الأسلحة النووية، ووضع حد للمعايير المزدوجة فيما يتعلق بالأسلحة النووية، وتخصيص الأموال الناجمة عن نزع السلاح لتحسين مستويات المعيشة في البلدان الأكثر فقرا.

٧٧ - السيد هوفمان (الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية): قال إن توقيع أكبر عدد ممكن من الدول على المعاهدة وتصديقها ووجود نظام للتحقق على مستوى العالم هو الوسيلة الوحيدة لضمان التنفيذ الناجح لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد صدقت على المعاهدة حتى الآن ٢٨ دولة من بين ٤٤ دولة مدرجة في المرفق ٢ من المعاهدة، بما فيها اثنتان من الدول الحائزة للأسلحة النووية وهما فرنسا والمملكة المتحدة. وهناك دولتان من الدول الموقعة، هما الاتحاد الروسي وشيلي، تكملان الإجراءات البرلمانية للتصديق.

٧٨ - وأردف قائلاً إن العضوية والتصديق هما محور تركيز المؤتمر الأول لتيسير بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عقد في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وقد أعاد المؤتمر تأكيد أهمية المعاهدة وأكد أن الإيقاف الاختياري للتجارب من جانب واحد لا يعد بديلاً لصك قانوني دولي ملزم مثل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونظر كذلك في تدابير للتسهيل بعملية التصديق بغية تيسير بدء نفاذ المعاهدة في وقت مبكر.

٧٩ - ويشمل نظام التحقق العالمي للمعاهدة نظام الرصد الدولي؛ والتشاور والتوضيح؛ وعمليات التفتيش الموقعي؛ وتدابير بناء الثقة. وبما أن نظام التحقق العالمي سيكون قابلاً للعمل عند بدء نفاذ المعاهدة، فإن أحد مهام اللجنة التحضيرية الرئيسية هو تعزيز الشبكة العالمية لنظام الرصد الدولي لمحطات رصد الاهتزازات، ومحطات الرصد دون الصوتي، ومحطات الرصد المائي الصوتي، ومحطات الرصد النويدي. وسيكون النظام قادراً على تسجيل الذبذبات تحت الأرض، وفي البحر، وفي الجو، وعلى اكتشاف آثار النويدات المشعة التي تطلقها التفجيرات النووية في الغلاف الجوي.

المحرز في جلسات اللجنة التحضيرية ومؤتمرات الاستعراض. وقال إن وفد بلده سيقدم ورقة عمل بشأن هذه الخطة، التي ينبغي أن تشمل تدابير بناء الثقة والمعلومات التي يمكن أن تزيد شفافية الجهود المبذولة من أجل تنفيذ المبادئ والأهداف، وخاصة من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية.

٧٥ - واسترسل قائلاً إنه ينبغي أن تنص خطة العمل على مزيد من التخفيض المنتظم للأسلحة النووية، بما فيها التخفيض من جانب واحد، استناداً إلى المادة السادسة. وفي هذا الصدد، تقع على عاتق الولايات المتحدة والاتحاد الروسي مسؤولية خاصة؛ وسيكون تخفيض هاتين الدولتين مثالا للدول الحائزة للأسلحة النووية التي ليست أطرافاً في المعاهدة. وينبغي أن تنص المعاهدة على إزالة الرؤوس الحربية وتطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على المواد الانشطارية؛ وإدراج الأسلحة النووية التكتيكية في عمليات نزع السلاح الرسمية؛ والوقف الاختياري للتجارب النووية ريثما تدخل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية مرحلة النفاذ.

٧٦ - وأضاف أنه ينبغي أن تعتبر التجارب المخبرية التي تجرى بغرض تطوير أنواع جديدة من الأسلحة غير متسقة مع دياجعة معاهدة حظر التجارب. وفضلاً عن ذلك، وريثما تبدأ مفاوضات في إطار مؤتمر نزع السلاح بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض التفجير النووي، ينبغي على جميع الدول أن تتخذ تدابير وتعلن عن الوقف الاختياري لأنشطتها في هذا المجال. ويجب على مؤتمر نزع السلاح أن يكتف جهوده في مجال الضمانات الأمنية. وختم حديثه بالإشارة إلى التجارب التي أجرتها الهند وباكستان والوضع في الشرق الأوسط ومناطق أخرى، وحث الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على أن تكون أكثر إدراكاً للجوانب الإقليمية لعدم الانتشار.

٨٠ - وسترسل البيانات التي تجمعها المحطات عبر الساتل إلى مركز البيانات الدولي في فيينا وتتاح من ثم للدول الموقعة على المعاهدة. ويمثل الاعتماد الوارد في الميزانية وقدره ٩٢,١ مليون دولار للاستثمار الرأسمالي في الفترة من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠٠ حوالي ٤٣ في المائة من مجموع المبلغ المطلوب لإكمال الشبكة. ويستطيع المركز الدولي للبيانات، الذي يمثل المركز العصبي لنظام التحقق، أن ينقل النشرات والبيانات من النظام العالمي للرصد، والمعلومات الإضافية إلى الدول الموقعة طوال أيام الأسبوع.

٨١ - وتضع اللجنة التمهيدية كذلك الأساس للتفتيش الموقعي بتطوير دليل تشغيلي ومواصفات للمعدات لتستخدم في محطات نظام الرصد الدولي؛ وسيتم الحصول قريباً على نظام اهتزازي سلبي للكشف عن الهزات اللاحقة وذلك للاختبار والتدريب. وبدعوة من حكومة كازاخستان، أجريت تجربة ميدانية تحاكي جوانب التفتيش الموقعي عقب حدوث انفجار كيميائي، وقد أجريت التجربة في ذلك البلد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

٨٢ - وقد نظمت اللجنة التحضيرية بالفعل حلقتي تدريب تعاونيتين دوليتين في فيينا والقاهرة، ومن المقرر عقد حلقتين أخريين في بيجين وليما. وتعرب اللجنة عن سعادتها بالدعم النشط الذي تقدمه الدول الموقعة على المعاهدة ومشاركتها. ودعا في ختام كلمته كل الدول المشاركة في مؤتمر الاستعراض الحالي إلى دعم التحضيرات لبدء نفاذ معاهدة حظر التجارب النووية والمساهمة فيها.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠